

مرسوم رقم ١٣٦٠
قبول هبة عينية مقدمة من
جمعية Save The Children
لصالح مؤسسة مياه البقاع

إن رئيس الجمهورية،

بناء على الدستور،

بناء على قانون المحاسبة العمومية وتعديلاته، الصادر
بالمرسوم رقم ١٤٩٦٩/ تاريخ ١٩٦٣/١٢/٣٠ لا سيما
المادة ٥٢ منه

بناء على المرسوم الاشتراعي رقم ٦٤ تاريخ
١٩٧٧/٦/٢٥ (اعفاء الهيئات المقدمة للإدارات العامة
والمؤسسات العامة والبلديات بقصد المساعدة من
جميع الرسوم)

بناء على المرسوم رقم ٤٤٦١ تاريخ ٢٠٠٠/١٢/١٥
وتعديلاته (قانون الجمارك)،

بناء على القانون رقم ٣٧٩ تاريخ ٢٠٠١/١٢/١٤
وتعديلاته (الضريبة على القيمة المضافة)،

بناء على القانون رقم ١٤٤ تاريخ ٢٠١٩/٧/٣١
(الموازنة العامة والموازنات الملحقة لعام ٢٠١٩) لا
سيما المادة ٨٥ منه،

بناء على المرسوم رقم ٥٦٧١ تاريخ ٢٠١٩/٩/٢٠
(إعفاءات من الرسوم الجمركية كافة بما فيها الحد الأدنى
للرسم الجمركي)،

بناء على قرار مجلس ادارة مؤسسة مياه البقاع رقم
٨١ تاريخ ٢٣/٦/٢٠٢٥،

بناء على اقتراح وزير الطاقة والمياه ووزير
المالية،

وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٥/٩/٩

يرسم ما يأتي:

المادة الاولى: قبلت الهبة العينية المقدمة من
جمعية Save The Children لمؤسسة مياه البقاع
تتعلق بمشاريع للطاقة الشمسية وذلك
في المناطق التالية: قب الياس / ١١٨,٠٠٠ \$،
الرفيد / ١٤٦,١٢٥ \$، قاع الريم / ١٠٨,٩٥٠ \$،
طلبا / ٨٨,٩٨٩ \$، عين كفرزبد / ٧٧,٣٠٠ \$، أبلج
/ ١٨,٦٢٠ \$، بقيمة نهائية / ٥٥٧,٩٨٤ \$ ما يعادل
مبلغ / ٤٩,٩٣٩,٥٦٨,٠٠٠ ل.ل (فقط تسعة وأربعون
مليارا وتسعمائة وتسعة وثلاثون مليونا وخمسمائة
وثمانية وستون ألف ليرة لبنانية لا غير) وفق سعر
الصرف المعتمد.

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث
تدعو الحاجة.

بعيدا في ٢٩ أيلول ٢٠٢٥

الإمضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

وزير الطاقة والمياه

الإمضاء: جوزيف الصدي

وزير المالية

الإمضاء: ياسين جابر